

تعليمات التفوق العلمي ولوحة الشرف في جامعة مؤتة

صادرة عن مجلس الجامعة بموجب المادة (3) من نظام صندوق الطلبة المدنيين في جامعة

مؤتة رقم (125) لسنة 2003

المادة (1): تُسمى هذه التعليمات "تعليمات التفوق العلمي ولوحة الشرف في جامعة مؤتة لسنة 2016، ويعمل بها اعتباراً من تاريخ إقرارها.

المادة (2): يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها إزاء كل منها:

- الجامعة: جامعة مؤتة.
- الرئيس: رئيس الجامعة
- الصندوق: صندوق الطلبة المدنيين في جامعة مؤتة.
- اللجنة: لجنة صندوق الطلبة المدنيين.
- المعدل السنوي: معدل فصلين دراسيين (الأول والثاني)
- نظام التأديب: نظام تأديب الطلبة المدنيين في جامعة مؤتة رقم (31) لسنة 1987 وتعديلاته.

المادة (3):

- أ- تكرم الجامعة الطلبة الحاصلين على أعلى المعدلات في تخصصاتهم.
- ب- تحدد اللجنة قيمة التكريم السنوية لكل عام بعد استلامها كشفاً بأسماء الطلبة ممن تنطبق عليهم هذه التعليمات.

المادة (4): يكرم الطالب إذا توافرت فيه الشروط التالية:

- أ. أن يكون الطالب قد حصل على أعلى معدل سنوي في تخصصه ويحسب المعدل السنوي بناءً على الساعات التي درسها الطالب خلال الفصلين الأول والثاني وبعده أدنى ثلاثين ساعة معتمدة لطلبة المرحلة الجامعية الأولى على إن لا يقل تقديره عن جيد جداً.
- ب. أن يكون الطالب قد حصل على أعلى معدل سنوي في تخصصه ويحسب المعدل بناءً على الساعات التي درسها الطالب خلال الفصلين الأول والثاني وبعده أدنى 12 ساعة معتمدة لطلبة الدراسات العليا

ج. أن لا يكون الطالب قد عوقب في تلك السنة بإحدى العقوبات التأديبية المنصوص عليها في الأنظمة والتعليمات الخاصة بتأديب الطلبة .

د. في حال تساوى المعدل لأكثر من طالب يكرم جميع الطلبة المتساويين في المعدل والذين تنطبق عليهم جميع الشروط .

هـ. لعميد أي كلية التنسيب بتكريم أي طالب مثل الجامعة في نشاط خارجي وحاز على مرتبة تستحق التكريم على ان يرفع للجنة كل مسوغات التنسيب بالتكريم.

المادة (5): تنشأ في كل كلية لوحة تسمى لوحة شرف الكلية للمتفوقين علمياً يسجل عليها أسماء الطلبة المتفوقين في الفصل ممن يحققون الشروط التالية:

أ. التسجيل لعدد من الساعات المعتمدة لا يقل عن (15) ساعة معتمدة لطلبة درجة البكالوريوس و(9) ساعات معتمدة لطلبة الدراسات العليا.

ب. الحصول على معدل فصلي (84%) فأكثر.

ج. **طلبة كلية الطب ان يحصل الطالب على معدل سنوي (84%)** فما فوق شريطة أن لا يكون قد فصل أو رسب في إحدى المواد ولا يقل عبؤه الدراسي عن عدد الساعات المقررة للسنة التي حصل فيها على المعدل المذكور.

د. أن لا يكون الطالب قد عوقب في تلك السنة بإحدى العقوبات التأديبية المنصوص عليها في الأنظمة والتعليمات الخاصة بتأديب الطلبة .

هـ. كل طالب يسجل اسمه على لائحة التفوق العلمي ثلاث مرات يدرج اسمه في لوحة خاصة تسمى لوحة شرف الجامعة للمتفوقين. ويتم تكريمهم في احتفال تقيمه الجامعة تحت رعاية الرئيس يتسلمون فيها الشهادات التقديرية والدروع.

المادة (6): عميد شؤون الطلبة ومدير وحدة القبول والتسجيل والمدير المالي مسئولين عن تنفيذ هذه التعليمات.

المادة (7): تلغى هذه التعليمات أي تعليمات أو قرارات سابقة تتعلق بالتفوق العلمي أينما وردت.